

NO.

عقد عمل

٦: يتعهد الطرف الثاني بأن يؤدي واجبات وظيفته بدقة وأمانة وأن يلتزم بالمسؤولية والشراكة ويتضمن لائحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليهم من تعديلات وكذا بالقرارات الصادرة تقادراً لها.

٧: يتعهد الطرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجدداته بأن يتمتع عن العمل لدى الغير سواء بأجر أو بدون أو بغير أية حرفة أو مهنة حرفة.

٨: في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين يحق للطرف الثاني العمل مع شركة لو مؤسسة أو فرد في السعودية أو الخليج العربي تدار نشاط مشابه لنشاط الشركة.

٩: يتفق هذا العقد في الأحوال التالية:

١/٩: بانتها قنطرة سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.

٢/٩: قيام الشركة بنهائه في الأحوال التالية:

٣/٩: إذا انقطع الطرف الثاني عن مباشرة العمل خمسة عشر يوماً متصلة دون ذرر مقبول.

٤/٩: في الأحوال المخصوص غالباً في البريد -لندن- ٨٧٦٥٠٣.

٥/٩: إذا ثبت لدى الشركة أن الطرف الثاني لم يتمتع بخصوص هذا العقد أو بخصوص لائحة العاملين على أن تختفي الشركة به وباحتياطها في فحص العدد خلال فترة لا تقل عن ثلاثة أيام من تاريخ فسخ العقد. ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة طلب الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٦/٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو اقتطاعه عن العمل بسبب المرض.

٧/٩: عدم الالتزام بأنظمة وعادات المملكة العربية السعودية، أو إذا ثبت أن الطرف الثاني حصل على الوظيفة عن طريق ادعاءات وشهادات باطلة لا أساس لها من الصحة. أو إذا ثبت أن مسامحة العاملين بالمكانات الخاصة بالشركة أو أي آخر ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة طلب الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٨/٩: إذا ثبت عدم كفاءة العامل خلال فترة التجربة والبالغة ستة أشهر من تاريخ مباشرة العمل بالشركة.

٩/٩: إذا بلغ الطرف الثاني من العمر ستين عاماً هجرياً.

١٠: في حالة استقالة الطرف الثاني خلال فترة العقد فسوف يتحمل تكاليف عروضه وعلمه إلى موظنه وكذلك تكاليف شحن مقتنياته الشخصية ويجوز خصم التأمين المالية قبل الشركة أو الآخرين بأى مبالغ مخصصة لها.

الطرف الثاني يبلغ الشركة قبل ٦٠ يوماً من تاريخ الاستقالة على أن يغادر بالتزامه المقرية على ذلك من قبل السكن أو تصارييف التدريب وغيرها.

١١: في حالة انتقال العامل غير سعودي للعمل في جهة أخرى بالملكة تتولى الجهة كافة نفقات ترحيله التي تقادراً لها الشركة.

١٢: في حال غير يعني الاستقالة من العمل أو قصلي من العمل بسبب إخلاله بشرط شروط العقد فأهتم بأن أدفع لشركة جميع مصاريف فحوصي وعيوني كل رسوم تأشيرة ورسوم إقامة ، رسوم قيمة ، تذكر الفحوص ، تذكر العودة ، مصاريف الاستقدام ، الكشف الطبي للإقامة.

١٣: مع عدم الإخلال بالنصوص السابقة للطرف الثاني مكافأة عن نهاية خدمته بالشركة مقدار ما نصف راتب شهر عن كل أيام مضافة في العمل بالشركة.

١٤: في حالة منح الموظف أي مكافأة أو عمولات أو جوائز أو بدلات فلا يحتسب عليها مكافأة نهاية خدمة أو مكافأة الإجازة وتحسب على المرتب فقط.

١٥: أن مقر عمل الطرف الثاني تحدده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك حسب حاجة العمل.

١٦: أن عمل الطرف الثاني يمكن أن يكون في شركة تابعة أو أي شركة شقيقة من الشركات التابعة لأصحابه.

١٧: يحق للشركة استبدال أي وظيفة أو تدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المؤهل الموجود في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشؤون الإدارية أو المالية أو المستويات أو المبيعات أو غيرها من أقسام الشركة وفروعها.

١٨: عدم التدخل في صفاتيات العمل ولا يحق للموظف تغيير مهامه عمل ومكان عمله ومكان سكنه.

١٩: فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لائحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعمال بالملكة العربية السعودية وقد تم تحرير هذا العقد من مسختين وسلمت نسخة لكل من طرفه للعمل بموجبها ويعتمد هو النص العربي لا الترجمة. وقد قام طرفا العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المنكور بمقدمته بما يفيد التزامهما بخصوصه.

الطرف الثاني

الإسم :

ريم ظافر الرشيد

التواقيع

(6 GR)

الشئون الإدارية

السيد مدير المالي توقيع الطرف الثاني صحيح وتم أخذ التوقيع لامي
تم إعداد العقد وفق لائحة العاملين المرتب والمبيعات وفق السلم الوظيفي
للعاملين وعليه ترجو إعتماد العقد.

الشئون الإدارية

بلال احمد خان محمد اسحاق خان

المفتش المدقق

الطرف الأول : مجموع شركات المحدودين التجاريين

ويمثلها : المدير المالي والإداري

الاسم : يحيى بن محمد بن الشيخ

التواقيع

صورة أولى للموظف

عبد الصادق ظافر الرشيد

الثلاثاء ٢٠١٧/٠٣/٠٧ المواقف:

إليه في يوم:

تم الإتفاق بين كل من :

أولاً: الطرف الأول مجموع شركات المحدودين التجاريين تعلم بالأسس التجارية ومقرها الرئيسي مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية ويشار إليها فيما بعد بعبارة الشركة

ثانياً: الطرف الثاني السيد / ريم ظافر علي الرشيد

الجنسية : العربية السعودية

ومقارنته في الدولة

الدورة

الحي:

شارع الإمام محمد بن سعود

الشارع :

4115500 رقم التليون :

تمهد: حيث أن نظام الشركة ينص على أنها شركة وطنية تعمل للأستيل التجاريه ولها شخصية مدنية وحيث أن الشركة تعمل وفقاً للأصول

المهنية فإن العلاقة بينها وبين العاملين فيها وبين العاملين بها وحيث أن الطرف الثاني تقدم بطلب العمل بالشركة وقد قدم

الموهات والمستندات الدالة على صلاحية العمل فيها. وحيث أن الشركة ترغب أن يستخدم الطرف الثاني قدر اتفاق الطرفان على ملء ما يلي

١: تخدم الشركة الطرف الثاني للعمل لديها في وظيفة

مندوبة مبيعات

مقرها الرئيسي مدينة الرياض أو بأحد مشاريعها أو بأحد مشروعها ويعمل

الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة على أساس أن ساعات

العمل الأسرية عادة وان يمارس جميع مهام ومسؤوليات تلك الوظيفة

وإلاً عمل آخر تحدده الشركة حسب حاجة العمل. وتحتفظ الشركة بحقها في

إعادة تعيينه فيما بعد في أي مكان بالملكة تقدم فيه خدماتها. ويقبل الطرف

الثاني العمل بالشركة بأى شروطها وفقاً لبيانات الشركة بما لا يزيد

عن ٠٠ يوماً من تاريخها.

٢: يتحقق الطرف الثاني عدمه من مساعدة الشركة في إنجازها

بدون مزبوك بعد سنتين من آخر إجازة قام بها لا تزيد عن شهرين.

٣: يترك هذا العقد

أولاً ونهاية المعمول لمدة

٤: يتعهد الطرف الثاني بأن يحافظ على أسرار العمل بالشركة وعلى كل

المعلومات والبيانات والرسومات والتصميمات والأدوات والمعدات

والتراث المصوّر والاطياف الممنوعة وما ثل ذلك من مستندات تصل

إليه بحكم وظيفته هذا الدين ببيانه عن ذلك

ويكون بذلك شرطه هذا الدين ببيانه عن ذلك

مكافأة عن نهاية العقد من عدمه.

٥: يتعهد الطرف الثاني في حال استقالته أو انتهاء عدده بتسليم العمل

الخاص به وتحضير لذلك خلال فترة عمله المتبقية من العقد وأن يتم ذلك وفق

القواعد والأصول المطلوبة وفي حال عدم قيامه بذلك يتحمل أي تبعات لذلك

والشركة حق مقاضاته طبقاً لبيانه لهذا التصرّف.

٦: يلتزم ويتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٧: يتعهد الطرف الثاني في حال استقالته أو انتهاء عدده بتسليم العمل

الخاص به وتحضير لذلك خلال فترة عمله المتبقية من العقد وأن يتم ذلك وفق

القواعد والأصول المطلوبة وفي حال عدم قيامه بذلك يتتحمل أي تبعات لذلك

والشركة حق مقاضاته طبقاً لبيانه لهذا التصرّف.

٨: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٩: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٠: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١١: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٢: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٣: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٤: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٥: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٦: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٧: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٨: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

١٩: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٠: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢١: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٢: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٣: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٤: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٥: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٦: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٧: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٨: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٢٩: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٠: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣١: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٢: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٣: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٤: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٥: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٦: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٧: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٨: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٣٩: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٤٠: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٤١: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند

نهاية عدده ويعتبر غير صالح للطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض

النظر من نهاية العقد من عدمه.

٤٢: يتعهد الطرف الثاني بأخذ إخل